[75] رضعا بلبن مسروح (1)، فلا يصح: أن يكون رضاعهما في زمانين. توجيه غير وجيه: وحاول محب الدين أحمد بن عبد ا الطبري توجيه ذلك بأنه: يمكن أن تكون أرضعت حمزة في آخر سنيه، في أول رضاع ابنها، وأرضعت النبي (صلى ا عليه وآله وسلم) في أول سنيه، في آخر رضاع ابنها، فيكون أكبر بأربع سنين (2). ونقول: إن ذلك، وإن كان ممكنا في نفسه، ولكنه أمر بعيد الوقوع عادة، كما أن ذلك لا يلائم: أن تكون قد أرضعته أربعة أشهر، حسب ما تقدم عن بعض الروايات. ويزيده بعدا: أننا نجد في بعض النصوص ما يفيد: أن حمزة كان حين قضية وفاء أبيه عبد المطلب بنذره بذبح أحد ولده، كبيرا، وراشدا. بيان ذلك: أن عبد المطلب رضوان ا تعالى عليه، كان قد نذر: لئن ولد له عشرة نفر، ثم بلغوا معه، حتى يمنعوه، ليذبهن أحدهم ، عند الكعبة. فلما تكامل بنوه عشرة، وعرف أنهم سيمنعونه، وهم: الحارث، والزبير، وحجل، وضرار، والمقوم، وأبو لهب، والعباس، وحمزة وأبو طالب، و عبد ا، جمعهم، ثم أخبرهم بنذره.

_____

(1) راجع في ذلك: ذخائر العقبى ص 172 و 259 والوفاء ج 1 ص 107 وبهجة المحافل ج 1 ص 41 وزاد المعاد ج 1 ص 19 وتاريخ ابن الوردي ج 1 ص 231 وإن كان ربما يناقش في ظهور كلامه. وراجع: طبقات ابن سعد ج 1 قسم 1 ص 67 والاستيعاب بهامش الاصابة ج 1 ص 16 والسيرة الحلبية ج 1 ص 85 و 86. (2) ذخائر العقبى ص 172. (*)

_____